

الجمهورية التونسية

وزارة النقل

الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية



كراس شروط

لممارسة مهنة مزود السفن

(رمز المهنة 07)

الباب الأول "أحكام عامة"

الفصل الأول : يضبط هذا الكراس الشروط المتعلقة بممارسة مهنة مزود السفن التي تخضع لأحكام القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية و نصوصه التطبيقية.

الفصل 2 : يحتوي هذا الكراس على 11 فصلا وعلى تصريح وأنموذج لتقرير نشاط مزود السفن و يتضمن 13 صفحة.

الباب الثاني "شروط تعاطي النشاط"

القسم الأول "الشروط المتعلقة بالشخص المعنوي"

الفصل 3 : لا يمكن ممارسة هذه المهنة الا من قبل شخص معنوي. و يجب أن ينص العقد التأسيسي للشخص المعنوي على ممارسة مهنة مزود السفن. كما يجب أن لا يقل رأس مال الشخص المعنوي عن عشرين ألف (20.000) دينار بميناء واحد وعن خمسين ألف (50.000) دينار بأكثر من ميناء.

القسم الثاني "الشروط المتعلقة بالممثل القانوني"

الفصل 4 : يجب على الممثل القانوني للشخص المعنوي الراغب في ممارسة مهنة مزود السفن التأشير على كل واحدة من صفحات هذا الكراس وتعمير التصريح الملحق به بكل دقة وإمضائه وإيداعه لدى المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية) شهرا قبل المباشرة الفعلية للنشاط .

و عند توسيع النشاط لأكثر من ميناء يجب إحترام نفس الإجراءات الواردة بهذا الكراس .

الفصل 5 : يلتزم الممثل القانوني للشخص المعنوي الذي يمارس مهنة مزود السفن بإعلام المصالح المختصة بوزارة النقل بكل تغيير يتعلق بالاستجابة للشروط القانونية لممارسة هذه المهنة وكذلك بتحيين البيانات الواردة بالتصريح الملحق بهذا الكراس وتقديمه إلى المصالح المختصة بوزارة النقل وذلك في أجل أقصاه شهرا من تاريخ حدوث التغيير.

يجب على من يتعاطى نشاط مزود السفن الذي لم تعد تتوفر فيه الشروط المستوجبة لممارسة المهنة، أن يبادر بتسوية وضعيته في أجل شهرين بداية من تاريخ التنبيه عليه بمكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل 6 : يجب على الممثل القانوني للشخص المعنوي الذي يمارس مهنة مزود السفن الاحتفاظ بمقر تعاطي النشاط بملف يحتوي على الوثائق التالية:

1- مضمون من السجل التجاري طبقاً لأحكام القانون عدد 44 لسنة 1995 مؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري (الأصل).

2- بطاقة عدد 3 للممثل القانوني (الأصل) أو بطاقة السوابق العدلية بالنسبة للأجانب (الأصل).

3- شهادة في عدم التفليس أو التصفية العدلية (الأصل).

4- الوثائق المتعلقة بالكفاءة المهنية طبقاً لأحكام الفصل 8 من هذا الكراس (نسخة مطابقة للأصل).

5- شهادة ملكية أو عقد تسويق مسجل لمحل لا تقل مساحته عن 25 م² .

6- شهادة الوقاية المنصوص عليها بالفصل 9 من هذا الكراس (الأصل) .

7- اشتراك أو فاتورة لخط هاتف وخط فاكس.

8- نسخة مطابقة للأصل من البطاقة الرمادية للسيارة النفعية.

8- إلزام بنقل المواد الغذائية القابلة للهلاك بواسطة وسيلة نقل مبردة.

9- نسخة من عقد تأمين المسؤولية المدنية المهنية.

10- نسخة من العقد التأسيسي للشركة مرفقاً بما يفيد النشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

11- قائمة مسجلة في المكنتبين تنص على نسبة مساهمتهم في رأس المال وجنسياتهم بالنسبة للشركات الخفية الاسم.

كما يجب على الممثل القانوني أن يستظهر بهذا الملف عند كل طلب لدى المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية) أو أثناء عمليات المراقبة التي يقوم بها ضباط البحرية التجارية المحلفين التابعين لوزارة النقل أو المفوضين للغرض.

ويعتبر عدم الاستظهار بهذه المؤيدات إخلالا بشروط ممارسة المهنة ويترتب عنه تطبيق الإجراءات المنصوص عليها بالقانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 والمتعلق بتنظيم المهن البحرية ونصوصه التطبيقية.

الفصل 7: يجب على الممثل القانوني للشخص المعنوي مدّ المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري و الموانئ البحرية التجارية) بتقرير سنوي لنشاطه قبل موفى شهر أفريل من كل سنة.

القسم الثالث "الشروط المتعلقة بالكفاءة المهنية"

الفصل 8 : تكون الكفاءة المهنية لممارسة مهنة مزوّد السفن متوفرة إذا أثبت الممثل القانوني للشخص المعنوي أنه متحصل على الأقل على :

- مؤهل تقني مهني BTP في مجال النقل أو اللوجستية؛
- أو مؤهل تقني مهني BTP إختصاص تقني أو إقتصاد أو تصرف مشفوع بسنتين خبرة و اجتاز بنجاح إمتحانا مهنيا للحصول على الكفاءة المهنية لممارسة مهنة مزوّد السفن طبقا للتراتب الجاري بها العمل.
- أو شهادة البكالوريا مشفوعة بسنتين خبرة و اجتاز بنجاح إمتحانا مهنيا للحصول على الكفاءة المهنية لممارسة مهنة مزوّد السفن طبقا للتراتب الجاري بها العمل؛
- أو شغل خطة رئيس مصلحة بإدارة مركزية أو خطة معادلة بمنشأة عمومية في مجال النقل البحري والموانئ لمدة تساوي أو تفوق 3 سنوات ولم يعد ينتمي إلى سلك أعوان الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمنشآت العمومية والدواوين مع احترام الشروط المستوجبة بمقتضى القانون العام لتعاطي مهنة لها ارتباط بمهامه السابقة.

و في صورة عدم توفر شرط الكفاءة المهنية لممارسة مهنة مزوّد السفن لدى الممثل القانوني للشخص المعنوي، فإنه يجب انتداب شخص طبيعي على الأقل يتوفر فيه هذا الشرط و تعيينه في مستوى اتخاذ القرار الفني المتعلق بالنشاط الأساسي للمؤسسة.

و عند ممارسة هذه المهنة بأكثر من ميناء، يجب على الشخص المعنوي إنتداب بكل ميناء شخص طبيعى على الأقل تتوفر فيه نفس شروط الكفاءة المهنية المذكورة أعلاه.

القسم الرابع "الشروط المتعلقة بالوسائل المادية"

الفصل 9 : يجب على كل من يرغب في ممارسة مهنة مزود السفن أن يكون :

- مالكا أو مؤجرا، في كل ميناء يتعاطى فيه نشاطه، لمحَلّ يسمح على الأقل 25م² ومتحصلا على شهادة الوقاية التي تسلمها مصالح الحماية المدنية طبقا للأمر عدد 1876 لسنة 2004 المؤرخ في 11 أوت 2004 والمتعلق بصلوحية المحلّ وشهادة الوقاية.
- ويجب ان يحمل لافتة تنصّ على الإسم الاجتماعي للشركة و موضوع نشاطها ومجهز بهاتف وبجهاز اعلامية.
- مالكا أو مؤجرا بطريقة الإيجار المالي بكل ميناء يتعاطى فيه نشاطه لعربة نفعية صالحة للإستعمال وأن يضمن نقل المواد الغذائية القابلة للهلاك بواسطة وسيلة نقل مبردة.

الباب الثالث "المراقبة و العقوبات"

الفصل 10 : تخضع ممارسة مهنة مزود السفن إلى مراقبة ضباط البحرية التجارية

المحلفين التابعين لوزارة النقل أو المفوضين للغرض.

الفصل 11 : في حالة مخالفة أحكام هذا الكراس يتعرض المخالف للعقوبات

المنصوص عليها بالقانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008

المتعلق بتنظيم المهن البحرية ونصوصه التطبيقية.

تصريح

لممارسة مهنة مزود السفن بميناء.....

.....إني الممضى(ة) أسفله السيد (ة).....
.....صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد.....
.....مسلمة بتاريخ ب والقاطن ب
.....

أصرّح بصفتي الممثل (ة) القانوني(ة) :

.....لشركة.....
.....نوع الشركة أو النظام القانوني.....
.....عدد الترسيم بالسجل التجاري......بتاريخ.....
.....عدد المعرف الجبائي.....
.....رأس مال الشركة¹.....
.....نسبة المساهمة الأجنبية في رأس المال².....

المساهمون في رأس مال الشركة :

نسبة المساهمة في رأس المال	الجنسية	رقم بطاقة التعريف الوطنية أو شهادة الإقامة أو جواز السفر أو عدد الترسيم بالسجل التجاري	الإسم و اللقب أو الإسم الإجتماعي

(1) طبقا للفصل 3 من القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية .

(2) طبقا للمرسوم عدد 14 لسنة 1961 المؤرخ في 30 أوت 1961 و المتعلق ببيان شروط مباشرة بعض أنواع من النشاط التجاري كما

تم تنقيحه بالقانون عدد 84 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985.

شرط الكفاءة المهنية بكل ميناء تعاطي النشاط

الخطوة	الكفاءة المهنية	الإسم واللقب	ميناء تعاطي النشاط

الوسائل المادية :

1. المقرات الإدارية بكل ميناء تعاطي النشاط

المساحة	العنوان+الهاتف+البريد الإلكتروني	ميناء تعاطي النشاط

2. المعدات المتوفرة بكل ميناء تعاطي النشاط

ميناء تعاطي النشاط	العربة	الرقم المنجمي	الخصائص	مملوكة أو إيجار مالي

عقد تأمين³ مبرم مع شركة تحت عدد
بتاريخ

بأنني اطلعت على القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008
المتعلق بتنظيم المهن البحرية و نصوصه التطبيقية و أصرّح بأن الشركة تستجيب
للشروط القانونية لممارسة مهنة مزود السفن.

و أنه لم يصدر بشأني حكم بالإفلاس⁴ أو حكم بات من أجل جنائية أو جنحة
موضوعها مغل بالشرف و بالأمانة⁵. وأنه لم يتم إيقاف الشركة نهائيا
عن ممارسة إحدى المهن البحرية تبعا لعقوبة تأديبية صدرت ضدي أو ضد
الشركة.

(3) طبقا للفصل 15 من القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية

(4) توفير شهادة في عدم الإفلاس .

(5) توفير بطاقة عدد 3

وأتعهد باحترام كافة الإجراءات القانونية و الترتيبية المتعلقة بممارسة مهنة مزود السفن.

كما أصرح بأن الشركة ستبدأ نشاطها الفعلي ابتداء من تاريخ.....
(بالنسبة للشركات المرسمة عند صدور القانون عدد 44 لسنة 2008 : تاريخ
و عدد الترسيم)
حرر في أصلين باللغة العربية بتاريخ

الإمضاء (معرف به)

خاص بالإدارة

تمّ إيداع هذا الكراس لدى الإدارة العامة للنقل البحري و الموانئ البحرية
التجارية بوزارة النقل بتاريخ

07			تحت عدد
----	--	--	---------

الختم

تقرير نشاط مزود السفن

لسنة.....

(يقدم قبل موفى شهر أفريل من كل سنة)

I بيانات حول الشركة :

1. إسم الشركة :
2. نوع الشركة او نظامها القانوني.....
3. الممثل القانوني :
4. عنوان المقر الإجتماعي :
-
5. شرط الكفاءة المهنية يتوفر في شخص.....
- الكفاءة المهنية.....الصفة/ الخطأ.....
- 6.الهاتف:
- 7.البريد الإلكتروني :
- 8.تاريخ إيداع كراس الشروط :

07			تحت عدد
----	--	--	---------

II الكفاءة المهنية بكل ميناء تعاطي النشاط بالنسبة للشخص المعنوي:

ميناء تعاطي النشاط	الإسم واللقب	الكفاءة المهنية	الخطأ / الصفة

III الوسائل المادية:

1. المقرات الإدارية بكل ميناء تعاطي النشاط

ميناء تعاطي النشاط	العنوان والهاتف و البريد الإلكتروني	المساحة

2. المعدات المتوفرة بكل ميناء تعاطي النشاط

ميناء تعاطي النشاط	العربة	رقم التسجيل	الخصائص	مملوكة أو إيجار مالي

IV عقد تأمين:

مبرم مع شركة تحت عدد بتاريخ
وصل خلاص التأمين لسنة التقرير عدد بتاريخ

V برنامج الاستثمار:

السنة الحالية	برنامج السنتين الموالتين	عربات جديدة

VI الموارد البشرية للشركة :
1- الموارد الحالية

الجنسية	العدد	
		إطارات
		أعوان تسيير
		أعوان تنفيذ
		المجموع

2- برنامج الانتدابات للسنتين المواليتين :

الجنسية	العدد		
	السنة	السنة	
			إطارات
			أعوان تسيير
			أعوان تنفيذ
			المجموع

VII معلومات حول النشاط :

	عدد السفن التي تم تزويدها
--	---------------------------

التزويد	عدد العمليات
مواد غذائية و صحية	
معدات	
وقود و زيوت	
رفع الفضلات و المياه المستعملة	
رفع الزيوت المستعملة	
غسل النسيج و البياضات	
التوسط للقيام بالإصلاحات الجزئية	

VIII نظام الجودة للشركة مدة التعاقد
مع..... تاريخ الصلوحية

IX مؤشرات مالية للشركة

(1000 دينار)

توقعات السنة المالية	سنة التقرير	السنة الماضية	
			رقم المعاملات (CA)
			أعباء الاستغلال (Charges d'exploitation)
			نتيجة الاستغلال (Résultat d'exploitation)

الإمضاء و الختم